دورية عدد: 17س/ر.ن.ع **بتاريخ 13 أبريل 2020**

إلى
السيد المحامي العام الأول لدى محكمة النقض
السادة الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف
السادة وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية
السادة قضاة النيابة العامة بجميع محاكم المملكة

الموضوع: حول الزواج المختلط.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد؛

إن الزواج المختلط كالزواج العادي يخضع لمبدأ حرية الاختيار، غير أن ذلك مرهون بضمان الحفاظ على النظام العام الأسري المغربي، الذي تساهم النيابة العامة في حمايته، باعتبارها طرفا أصليا في جميع القضايا المتصلة بتفعيل مقتضيات مدونة الأسرة.

ومعلوم أن الإذن بالزواج المختلط أصبح يطرح مجموعة من الإشكاليات الاجتماعية، من قبيل تعذر التأكد من استقرار المرأة المغربية التي تلتحق بزوجها الأجنبي خارج أرض الوطن، أو بسبب ما تتطلبه بعض الإجراءات الإدارية في دول الاستقبال، من أجل تحقيق هذا النوع من الزواج لآثاره القانونية والشرعية فوق تراب تلك الدول، ولأسباب قد تمس المصلحة الفضلى للأطفال الذين ينتجون عن هذا النوع من الزواج.

لذا أصبح من الضروري التعامل بالحذر اللازم واليقظة المطلوبة مع مختلف الطلبات المقدمة في هذا الخصوص حفاظا على الغاية العامة التي توخاها المشرع خلال مدونة الأسرة، وهي الحفاظ على النسيج الاجتماعي المغربي الذي تعد الأسرة نواته الأساسية من جهة، وحماية للمواطنات والمواطنين المغاربة الذين يرتبطون بهذا النوع من الزواج، وبالأطفال الناتجين عن هذه الزيجات.

ووعيا بالأهمية القصوى لهذه المصالح والغايات، أطلب منكم السهر على مواكبة مختلف الملفات المتعلقة بالزواج المختلط وذلك من خلال:

- ✓ تقديم الملتمسات اللازمة والمعللة بناء على دراسة متفحصة لمختلف الوثائق التي يتقدم بها الأطراف غير المغاربة في ملفات الزواج المختلط؛

- ✓ التأكد من صحة الوكالات المسلمة لغرض إبرام الزواج المذكور، وكذا هويات أصحابها وأهليتهم لإبرام الزواج المختلط طبقا لما تنص عليه مدونة الأسرة؛
- ✓ الحرص على جمع المعلومات بكل دقة حول جنسية الشخص الأجنبي الراغب في الزواج وديانته، ومهنته، ودخله، ووضعيته العائلية والقانونية لوضعها رهن إشارة القضاء من أجل اعتبارها لحظة اتخاذ القرار القضائي؛
- ✓ الحرص على إنجاز أبحاث ميدانية بواسطة مصالح الشرطة القضائية وتوسيع دائرة البحث كلما اقتضى الأمر ذلك طبقا لما يقتضيه القانون؛
- ✓ تكثيف التعاون مع مختلف المصالح الإدارية ذات الصلة من أجل إنجاز أبحاث تعكس الصورة الحقيقية للوضعية القانونية لطالبي الزواج المختلط من أجل اتخاذ القرارات المناسبة؛
- ✓ تقديم الملتمسات المعللة للجهات القضائية المكلفة بالبت في قضايا تذييل الأحكام والعقود المتعلقة بالزواج المختلط بالصيغة التنفيذية. مع الحرص على التأكد من عدم مساس تلك الأحكام أو العقود بالنظام العام الأسري؛
- ✓ تقديم الطعون المناسبة بشأن الأحكام والقرارات المتعلقة بالزواج المختلط كلما اقتضى الأمر ذلك،
- ✓ العمل على مسك نظائر للملفات المفتوحة الخاصة بطلبات الزواج المختلط لتفعيل دوركم في تتبعها.

ونظرا لما لهذه المقتضيات من أهمية بالغة، أهيب بكم الحرص على التقيد بها، وإشعاري بانتظام بطلبات الزواج المختلط والأحكام الصادرة بشأنها، والعمل على تجميع الإحصائيات ذات الصلة بهذه القضايا، وموافاتي بها بشكل دوري على رأس كل ستة أشهر وفق الجدول رفقته، مع إشعاري بكل الصعوبات التي قد تعترضكم في ذلك.

والسلام.